

قوانين البيئة

- قانون رقم 01-19 ماضي في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.
- قانون رقم 02-02 ماضي في 05 فبراير 2002 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه.
- قانون رقم 03-10 ماضي في 19 يوليو 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- قانون رقم 04-03 ماضي في 23 يونيو 2004 يتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.
- قانون رقم 04-20 ماضي في 25 ديسمبر 2004 يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.
- قانون رقم 07-06 ماضي في 13 مايو 2007 يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.
- قانون رقم 11-02 ماضي في 17 فبراير 2011 يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة.

مراسيم تنفيذية تنظم مجال البيئة:

- مرسوم تنفيذي رقم 05-444 ماضي في 14 نوفمبر 2005 يحدد كفايات منح الجائزة الوطنية من أجل حماية البيئة.

I-تقييم الدراسات البيئية:

- مرسوم تنفيذي رقم 07-145 ماضي في 19 مايو 2007 يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكفايات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 06-198 ماضي في 31 مايو 2006 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة (دراسة الخطر المتعلق بالمؤسسات المصنفة).
- التدقيق البيئي

II-البيئة الصناعية:

- مرسوم تنفيذي رقم 03-477 ماضي في 09 ديسمبر 2003 يحدد كفايات وإجراءات إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة ونشره ومراجعته.
- مرسوم تنفيذي رقم 04-409 ماضي في 14 ديسمبر 2004 يحدد كفايات نقل النفايات الخاصة الخطرة.
- مرسوم تنفيذي رقم 05-240 ماضي في 28 يونيو 2005 يحدد كفايات تعيين مندوبي البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 05-315 ماضي في 10 سبتمبر 2005 يحدد كفايات التصريح بالنفايات الخاصة الخطرة،

- مرسوم تنفيذي رقم 104-06 ممضي في 28 فبراير 2006 يحدد قائمة النفايات بما في ذلك النفايات الخاصة الخطرة.
- مرسوم تنفيذي رقم 138-06 ممضي في 15 أبريل 2006 ينظم انبعاث الغاز والدخان والبخار والجزيئات السائلة أو الصلبة في الجو وكذا الشروط التي تتم فيها مراقبتها.
- مرسوم تنفيذي رقم 141-06 ممضي في 19 أبريل 2006 يضبط القيم القصوى للمصببات الصناعية السائلة.
- مرسوم تنفيذي رقم 198-06 ممضي في 31 مايو 2006 يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 145-07 ممضي في 19 مايو 2007 يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 144-07 ممضي في 19 مايو 2007 يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 19-09 ممضي في 20 يناير 2009 يتضمن تنظيم نشاط جمع النفايات الخاصة.
- مرسوم تنفيذي رقم 336-09 ممضي في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بالرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة.
- مرسوم تنفيذي رقم 110-13 ممضي في 17 مارس 2013 ينظم استعمال المواد المستنفذة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها.
- مرسوم إنشاء شروط الترخيص لنقل النفايات الخطرة الخاصة، ومحتوى طلب الترخيص وكذا قراراته المحددة للخصائص التقنية للعلامات الخاصة بتغليف النفايات الخطرة.

III – البيئة الحضرية:

- مرسوم تنفيذي رقم 372-02 ممضي في 11 نوفمبر 2002 يتعلق بنفايات التغليف.
- مرسوم تنفيذي رقم 199-04 ممضي في 19 يوليو 2004 يحدد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسيره وتمويله.
- مرسوم تنفيذي رقم 210-04 ممضي في 28 يوليو 2004 يحدد كيفيات ضبط المواصفات التقنية للمغلفات المخصصة لإحتواء مواد غذائية مباشرة أو أشياء مخصصة للأطفال.
- مرسوم تنفيذي رقم 410-04 ممضي في 14 ديسمبر 2004 يحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول النفايات على مستوى هذه المنشآت.
- مرسوم تنفيذي رقم 314-05 ممضي في 10 سبتمبر 2005 يحدد كيفيات اعتماد تجمعات منتجي و/أو حائزي النفايات الخاصة،
- مرسوم تنفيذي رقم 205-07 ممضي في 30 يونيو 2007 يحدد كيفيات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابها ونشره ومراجعتها.

- مرسوم تنفيذي رقم 87-09 ممضي في 17 فبراير 2009 يتعلق بالرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة و/أو المصنوعة محليا.

IV- الساحل:

- مرسوم تنفيذي رقم 351-06 ممضي في 05 أكتوبر 2006 يحدد شروط إنجاز المسالك الجديدة الموازية للشاطئ.
- مرسوم تنفيذي رقم 424-06 ممضي في 22 نوفمبر 2006 يحدد تشكيلة مجلس التنسيق الشاطئي وسيره.
- مرسوم تنفيذي رقم 206-07 ممضي في 30 يونيو 2007 يحدد شروط وكيفيات البناء وشغل الأراضي على الشريط الساحلي وشغل الأجزاء الطبيعية المتاخمة للشواطئ وتوسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها.
- مرسوم تنفيذي رقم 327-08 ممضي في 21 أكتوبر 2008 يتضمن إلزام ربانة السفن التي تحمل على متنها بضائع خطيرة سامة أو ملوثة بالإخطار عن وقوع أي حادث في البحر.
- مرسوم تنفيذي رقم 88-09 ممضي في 17 فبراير 2009 يتعلق بتصنيف المناطق المهددة للساحل.
- مرسوم تنفيذي رقم 114-09 ممضي في 07 أبريل 2009 يحدد شروط إعداد مخطط تهيئة الشاطئ ومحتواه وكيفيات تنفيذه.
- مرسوم تنفيذي رقم 31-10 ممضي في 21 يناير 2010 يحدد كيفيات توسيع حماية أعماق البحر في الساحل ويضبط النشاطات الصناعية في عرض البحر.

V- التنوع البيولوجي:

- مرسوم تنفيذي رقم 469-05 ممضي في 10 ديسمبر 2005 يحدد الدراسات والاستشارات المسبقة اللازم إجراؤها وكذا مجموع الشروط والكيفيات والإجراءات التي من شأنها أن تسمح بتحديد المناطق الجبلية وتصنيفها وجمعها في كتل جبلية.
- مرسوم تنفيذي رقم 07-06 ممضي في 09 يناير 2006 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للجبل ومهامه وتنظيمه وكيفيات سيره.
- مرسوم تنفيذي رقم 85-07 ممضي في 10 مارس 2007 يحدد كيفيات إعداد نظام تهيئة إقليم الكتلة الجبلية والمصادقة عليه والدراسات والاستشارات المسبقة الواجب إجراؤها، وكذا إجراءات التحكيم المتعلقة بذلك.
- مرسوم تنفيذي رقم 201-08 ممضي في 06 يوليو 2008 يحدد شروط وكيفيات منح ترخيص لفتح مؤسسات لتربية فصائل الحيوانات غير الأليفة وعرض عينات منها للجمهور.
- مرسوم تنفيذي رقم 67-09 ممضي في 07 فبراير 2009 يحدد القائمة الإسمية للأشجار الحضرية وأشجار الصف.
- مرسوم تنفيذي رقم 101-09 ممضي في 10 مارس 2009 يحدد تنظيم وكيفيات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء.

- مرسوم تنفيذي رقم 09-115 ممضي في 07 أبريل 2009 يحدد كفايات تنظيم اللجنة الوزارية المشتركة للمساحات الخضراء وعملها.
- مرسوم تنفيذي رقم 09-147 ممضي في 03 مايو 2009 يحدد محتوى مخطط تسيير المساحات الخضراء وكفايات إعدادها والمصادقة عليه وتنفيذه.

الرخص:

أ- رخص ممنوحة من طرف القطاع المكلف بالبيئة:

- قرار الموافقة على دراسة التأثير طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 07-145 ممضي في 29 ماي 2007 .
- مطابقة دراسة المخاطر طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 06-198 ممضي في 31 مايو 2006،
- رخصة إستغلال للمشاريع طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 06-198 ممضي في 31 مايو 2006،
- رخصة نقل النفايات الخاصة الخطرة طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 04-409 ممضي في 14 ديسمبر 2004،
- إعتقاد مكاتب الدراسات في مجال البيئة،
- إعتقاد جمع النفايات الخاصة الخطرة طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 09-19 ممضي في 20 يناير 2009

ب - رخص ممنوحة من طرف الوالي المختص إقليمياً و رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليمياً:

- قرار الموافقة على بطاقة التأثير طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 07-05 ممضي في 08 يناير 2007،
- رخصة إستغلال للمشاريع أ و طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 06-198 ممضي في 31 مايو 2006،

هيئات تحت الوصاية:

أ - مؤسسة عمومية إدارية:

- مركز تنمية الموارد البيولوجية، مرسوم تنفيذي رقم 02-371 ممضي في 11 نوفمبر 2002 يتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله.
- المحافظة الوطنية للساحل، مرسوم تنفيذي رقم 04-113 ممضي في 13 أبريل 2004 يتضمن تنظيم المحافظة الوطنية للساحل وسيرها ومهامها.
- الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية، مرسوم تنفيذي رقم 05-375 ممضي في 26 سبتمبر 2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامها وضبط كفايات تنظيمها وسيرها.

ب-مؤسسة عمومية صناعية و تجارية: :

- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، مرسوم تنفيذي رقم 02-115 ممضي في 03 أبريل 2002 يتضمن إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.
- المعهد الوطني للتكوينات البيئية، مرسوم تنفيذي رقم 02-263 ممضي في 17 غشت 2002 يتضمن إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية.
- المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، مرسوم تنفيذي رقم 02-262 ممضي في 17 غشت 2002 يتضمن إنشاء المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء.
- الوكالة الوطنية للنفايات، مرسوم تنفيذي رقم 02-175 ممضي في 20 مايو 2002 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها.

الجبابة البيئية:

- رسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة (قانون رقم 91-25 ممضي في 18 ديسمبر 1991 المادة 117)
- رسم على الوقود (قانون رقم 01-21 ممضي في 22 ديسمبر 2001 المادة 38)
- رسم لتشجيع عدم التخزين من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة (قانون رقم 01-21 ممضي في 22 ديسمبر 2001 المادة 203)
- رسم لتشجيع على النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و العيادات الطبية (قانون رقم 01-21 ممضي في 22 ديسمبر 2001 المادة 204)
- رسم تكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي (قانون رقم 02-11 ممضي في 24 ديسمبر 2002 المادة 94)
- رسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة و/أو المصنوعة محلياً (قانون رقم 03-22 ممضي في 28 ديسمبر 2003 المادة 35)
- رسم على العجلات الجديدة (قانون رقم 08-02 ممضي في ممضي في 23 يناير 2008 المادة 60)
- رسم على الزيوت و زيوت التشحيم و تحضير زيوت التشحيم و الزيوت المستعملة (قانون رقم 08-02 ممضي في ممضي في 23 يناير 2008 المادة 61)